

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوي لشركة الاتحاد العقارية (شركة مساهمة عامة)

يتشرف مجلس إدارة شركة الاتحاد العقارية (ش.م.ع.) بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية الثالثة والعشرون وذلك في تمام الساعة الخامسة مساءً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٦/٤/١٧ في قاعة بارك بمبنى إدارة دبي للإستثمار، مجمع دبي للإستثمار، جبل علي، دبي، للنظر في جدول الأعمال التالي:

١. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١ والتصديق عليه.
٢. سماع تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١ والتصديق عليه.
٣. مناقشة ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١ والتصديق عليها.
٤. النظر في مقترحات مجلس الإدارة بشأن توزيع أسهم منحة بنسبة ٧٪ عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١.
٥. النظر في الموافقة على توصية مجلس الإدارة بعدم تخصيص صافي الربح للشركة للسنة المنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١ لأي احتياطي آخر، بخلاف الاحتياطي القانوني.
٦. الموافقة على مقترح بشأن مكافأة أعضاء مجلس الإدارة وتحديدها.
٧. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١.
٨. إبراء ذمة مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١.
٩. منح الموافقة بموجب المادة ١٥٢ (٣) من القانون الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم (٢) لعام ٢٠١٥ لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة لمزاولة نشاطات يمكن أن تكون منافسة لنشاطات الشركة.
١٠. تعيين مدققي الحسابات وتحديد أتعابهم.

١١. قرار خاص: اعتماد التعديلات على النظام الأساسي للشركة بما يتوافق مع القانون الاتحادي رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ وذلك بعد موافقة الجهات المختصة.
١٢. قرار خاص: النظر في الموافقة والتصديق على، وفقاً للمادة ١٥٤ من قانون الشركات التجارية، الضمان الذي قدمته الشركة لصالح بنك نور فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة بموجب إتفاقيات تسهيلات المرابحة بتاريخ ٩ ديسمبر ٢٠١٥ بين العقارية للإستثمار ذ.م.م (التي تمتلك فيها الشركة ٥٠٪ من أسهمها) وبنك نور ("إتفاقيات تسهيلات المرابحة") لكامل مدة إتفاقيات تسهيلات المرابحة.

ملاحظات:

١. يجوز لمن له حق حضور الجمعية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (٥٪) خمسة بالمئة من رأس مال الشركة، ويمثل ناقصي الأهلية وفاقديها الناخبون عنهم قانوناً.
٢. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.
٣. يكون مالك السهم المسجل في يوم الخميس الموافق ٢٠١٦/٤/١٤ هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية.
٤. يكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٦/٤/٢٧.
٥. يمكن للمساهمين الإطلاع على البيانات المالية الموحدة للشركة وتقرير الحوكمة ومسودة النظام الأساسي المعدل من خلال الموقع الإلكتروني لسوق دبي المالي www.dfm.ae، أو موقع الشركة www.up.ae وسيتم توفير نسخ عن التقرير السنوي للشركة في مكان انعقاد الاجتماع.
٦. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (٥٠٪) من رأسمال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني يوم الأحد الموافق ٢٠١٦/٤/٢٤ في نفس الزمان في غرفة تجارة وصناعة دبي.
٧. على المساهمين تحديث بيانات الاتصال الخاصة بهم وعناوينهم لدى سوق دبي المالي للتأكد من استلام الأرباح على النحو الأنسب حيث أنه في حال توزيع أرباح فإن ذلك سيتم عن طريق سوق دبي المالي.
٨. القرار الخاص هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية.